

الفصل الثامن

هل للديوث من توبة؟

نقول: يا طالب التوبة أبشر فربك الغفور ذو الرحمة، وهو التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، فقد قال وقوله الحق: {وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى} [طه: 82]، فاشترط سبحانه شروطا وهي: التوبة أولا، وتكون: بالإقلاع عن الفعل، والندم عليه، والإصلاح ما استطعت، وقبل كل شيء النيّة الخالصة، ثم الإيمان وهو أن يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر والقدر خيره وشره، فأيمانه بالله تعالى، بالإنقياد إلى أوامره والانتهاز عند نواهيه وطاعته سبحانه ظاهرا وباطنا، وإيمانه بملائكته أن يعتقد أنّهم رسل الله تعالى وكل منهم مكلف بمهام، وإيمانه بكتبه أن يصدق بكل ما جاء من الكتب وأن يعلم أن القرآن هو المهيمن عما سبق من الكتب، وأن يأتمر بأوامر القرآن ويصدق أخباره، وإيمانه برسوله بأن يؤمن بكل نبي ولا يفرّق بين أحد منهم وأن يعلم أن سيدهم وخاتمهم هو محمد بن عبد الله الهاشمي القرشي ﷺ وأنّ شريعته ناسخة لكل شرائع من قبله، وأن يستسلم لحكم رسول الله ﷺ في كل أحواله، وإيمانه باليوم الآخر أن يعتقد بأنه مردود إلى الله يوم القيامة بعد الموت وأنّ يؤمن بكل ما أخبر به الله تعالى ونبيه ﷺ عن أخبار ما بعد الموت ويصدّق بها تصديقا جازما منافيا للشك، وإيمانه بالقدر خيره وشره أن يعلم أنّ كل شيء بأمر الله تعالى، وأنّ ما أصابه ما كان ليخطئه، وأنّ ما أخطأه ما كان ليصيبه، وأنّ الحكم والأمر لله أولا وآخرا، وأنّه لو اجتمعت الإنس والجن على أن ينفعوه بشيء ما نفعوه إلا بشيء قد كتبه الله له، وأنهم لو اجتمعوا على أن يضرّوه بشيء ما استطاعوا إلا بشيء قد كتبه الله، ويعلم أنّ قدر الله تعالى مكتوب منذ الأزل فليرح باله فقد رفعت الأقلام وجفّت الصحف.

وهذه الشروط سهلة ففيها حلاوة القرب، ونور التعرف إلى الله تعالى، والاشتياق إلى
الزيادة من العلم والقرب.

ويُبشر الله تعالى التائبين ويقول: {قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا
مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ۗ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ} [الزمر: 53]،
ففي هذه الآية لم يستثنى الله تعالى أحدا، فكل حي تاب من ذنبه يتوب الله عليه ولو
كان شركا بالله، والتائب من الذنب كما لا ذنب له، قال رسول الله ﷺ: "التائب من
الذنب كمن لا ذنب له"⁽¹⁾.

(1) أخرجه ابن ماجة (4250)، والطبراني في ((المعجم الكبير)) (10/150) (10281) والقضاعي في ((مسند
الشهاب)) 108.



الفصل التاسع

عذاب الكاسيات العاريات

قال رسول الله ﷺ: "صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لِيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا"⁽¹⁾.

في هذا الحديث يُبَيِّنُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ صِنْفَيْنِ، أَي: نَوْعَيْنِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ يَرَهُمَا بَعْدُ، أَي: فِي عَصْرِهِ، بَلْ سَيَأْتِيَانِ بَعْدَهُ:

الصَّنْفُ الْأَوَّلُ: قَوْمٌ مَعَهُمْ "سِيَاطٌ" جَمْعُ سَوَاطٍ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ، يَعْنِي: أَنَّهَا سِيَاطٌ طَوِيلَةٌ وَهِيَ رِيشَةٌ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، أَي: بِغَيْرِ حَقٍّ وَهَوْلَاءَ هُمْ الشَّرَطُ الَّذِينَ يَضْرِبُونَ النَّاسَ بِغَيْرِ حَقٍّ.

وَالصَّنْفُ الثَّانِي: وَهُوَ مَرَادُنَا: نِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ، أَي: يَسْتَرْنَ بَعْضَ بَدَنِهِنَّ وَيَكْشِفْنَ بَعْضَهُ؛ إِظْهَارًا لِحَمَالِهِنَّ وَإِبْرَازًا لِحَمَالِهِنَّ، وَقِيلَ: يَلْبَسْنَ ثَوْبًا رَقِيقًا يَصِفُ بَدَنَهُنَّ وَإِنْ كَنَّ كَاسِيَاتٍ لِلثِّيَابِ عَارِيَاتٍ فِي الْحَقِيقَةِ، أَوْ كَاسِيَاتٍ بِالْحُلِيِّ وَالْحُلِيِّ، عَارِيَاتٍ مِنْ لِبَاسِ التَّقْوَى "مُمِيلَاتٌ"، أَي: مُمِيلَاتٌ قُلُوبَ الرِّجَالِ إِلَيْهِنَّ، أَوْ الْمَقَانِعَ عَنِ رُؤُوسِهِنَّ؛ لِتَظْهَرُ وُجُوهُهُنَّ، وَقِيلَ: مُمِيلَاتٌ بِأَكْتَاْفِهِنَّ، وَقِيلَ: يُمِلْنَ غَيْرَهُنَّ إِلَى فِعْلِهِنَّ الْمَذْمُومَ، "مَائِلَاتٌ"، أَي: إِلَى الرِّجَالِ بِقُلُوبِهِنَّ أَوْ بِقَوْلِهِنَّ، أَوْ مُتَبَخَّرَاتٌ فِي مَشِيهِنَّ، أَوْ زَائِغَاتٌ عَنِ الْعَفَافِ، أَوْ مَائِلَاتٌ إِلَى الْفُجُورِ وَالْهَوَى، وَقِيلَ: مَائِلَاتٌ يَمْتَشِطْنَ مِشْطَةً

(1) رواه مسلم 2128.



الميلاء، وقيل: مشطّة البغايا، مُميلاتٌ يمشطنَ غيرهنَّ بتلك المشطّة "رؤوسهنَّ كأسنمة البختِ"، والبختيُّ من الجمال، والأنثى بُختيّةٌ جمعُ بختٍ وبخاتيٍّ، وهي جمالٌ طوالُ الأعناقِ، واللَّفظةُ مُعرّبةٌ، أي: يُعظّمونها ويكبرّنها بلفِّ عصابةٍ ونحوها، وقيل: يطمحنَ إلى الرجالِ لا يَغضُضنَ من أبصارهنَّ، ولا يُنكّسنَ رؤوسهنَّ، "المائلة" صِفَةٌ للأسنمةِ، وهي جمعُ السّنامِ، والمائلةُ من الميلِ؛ لأنَّ أعلى السّنامِ يميلُ لكثرةِ شحمه، لا يدخلنَ الجنّةَ ولا يجدنَ ريحها، وإنَّ ريحها لتوجدُ من مسيرةِ كذا وكذا، أي: مئةِ عامٍ مثلاً، ومعناه: أنّهنَّ لا يدخلنَّها ولا يجدنَ ريحها حينَ ما يدخلها ويجدُ ريحها العفائفُ المتورّعاتُ، لا أنّهنَّ لا يدخلنَّ أبداً.

فهذا النوع من النساءِ لهنَّ أضعافٌ مضاعفةٌ من العذابِ، الأوّل: أنّها فاجرةٌ، الثاني: أنّها فعلت فعل الشيطانِ بإغراء الرجالِ، الثالث: أنّها كانت سبياً في جعل الرجالِ من أهلها دُيْتًا، فلا يحسبنَّ هؤلاء أنّهنَّ بمفازةٍ من العذابِ والله يقول: {فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ ۗ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [آل عمران: 188]، ولن ينفعها يوم القيامة شيءٌ فقد نصح الله تعالى فأكثر النصح وأمرهنَّ ووعدهنَّ وتوعدهنَّ فقال تعالى: {وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۗ وَلَا يَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ۗ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ۗ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنَ زِينَتِهِنَّ ۗ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [النور: 31]، قال السعدي: لما أمر المؤمنين بغض الأبصار وحفظ الفروج، أمر المؤمنات بذلك، فقال: {وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ} عن النظر إلى العورات والرجال، بشهوة



ونحو ذلك من النظر الممنوع، {وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ} من التمكين من جماعها، أو مسها، أو النظر المحرم إليها، {وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ} كالثياب الجميلة والحلي، وجميع البدن كله من الزينة، ولما كانت الثياب الظاهرة، لا بد لها منها، قال: {إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا} أي: الثياب الظاهرة، التي جرت العادة بلبسها إذا لم يكن في ذلك ما يدعو إلى الفتنة بها، {وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ} وهذا لكمال الاستتار، ويدل ذلك على أن الزينة التي يحرم إبدائها، يدخل فيها جميع البدن، كما ذكرنا، ثم كرر النهي عن إبداء زينتهن، ليستثني منه قوله: {إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ} أي: أزواجهن {أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ} يشمل الأب بنفسه، والجد وإن علا، {أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ} فيه الأبناء وأبناء البعولة مهما نزلوا {أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ} أشقاء، أو لأب، أو لأم. {أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ} أي: يجوز للنساء أن ينظر بعضهن إلى بعض مطلقا، (في الحدود الشرعية).

{أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ} فيجوز للمملوك إذا كان كله للأنثى، أن ينظر لسيدته، ما دامت مالكة له كله، فإن زال الملك أو بعضه، لم يجز النظر (إن أمنت عليه سيّدته من الفتنة وإلا فلا يجوز فالعلة هي الفتنة سواء كانت لحر أو عبد) {أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ} أي: أو الذين يتبعونكم، ويتعلقون بكم، من الرجال الذين لا إربة لهم في هذه الشهوة، كالمعتوه الذي لا يدري ما هنالك، وكالعنين الذي لم يبق له شهوة، لا في فرجه، ولا في قلبه، فإن هذا لا محذور من نظره، (في حدود ما شرع الله).

{أَوْ الطُّفُلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ} أي: الأطفال الذين دون التمييز، فإنه يجوز نظرهم للنساء الأجانب، وعلل تعالى ذلك، بأنهم لم يظهروا على عورات



النساء، أي: ليس لهم علم بذلك، ولا وجدت فيهم الشهوة بعد ودل هذا، أن المميز تستر منه المرأة، لأنه يظهر على عورات النساء.

{وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ} أي: لا يضربن الأرض بأرجلهن، ليصوت ما عليهن من حلي، كخلاخل وغيرها، فتعلم زينتها بسببه، فيكون وسيلة إلى الفتنة.

ويؤخذ من هذا ونحوه، قاعدة سد الوسائل، وأن الأمر إذا كان مباحا، ولكنه يفضي إلى محرم، أو يخاف من وقوعه، فإنه يمنع منه، فالضرب بالرجل في الأرض، الأصل أنه مباح، ولكن لما كان وسيلة لعلم الزينة، منع منه.

ولما أمر تعالى بهذه الأوامر الحسنة، ووصى بالوصايا المستحسنة، وكان لا بد من وقوع تقصير من المؤمن بذلك، أمر الله تعالى بالتوبة، فقال: {وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ} لأن المؤمن يدعوه إيمانه إلى التوبة ثم علق على ذلك الفلاح، فقال: {لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} فلا سبيل إلى الفلاح إلا بالتوبة، وهي الرجوع مما يكرهه الله، ظاهرا وباطنا، إلى: ما يحبه ظاهرا وباطنا، ودل هذا، أن كل مؤمن محتاج إلى التوبة، لأن الله خاطب المؤمنين جميعا، وفيه الحث على الإخلاص بالتوبة في قوله: {وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ} أي: لا لمقصد غير وجهه، من سلامة من آفات الدنيا، أو رياء وسمعة، أو نحو ذلك من المقاصد الفاسدة⁽¹⁾.

(1) تفسير السعدي.



هذا ونسأل الله سبحانه وتعالى التوبة لنا ولجميع المسلمين، وأن يهدي نساءنا وبناتنا إلى صراطه المستقيم، وأن يردنا إلى دينه ردا جميلا، وأن يقينا الفتن، ما ظهر منها وما بطن، وأن يجعلنا من عباده الطائعين المخلصين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم والحمد لله رب العالمين.



الفهرس

7	مقدمة
11	الفصل الأول: تعريف الديوث - الديوث لغة:
12	الديوث اصطلاحا
14	الفصل الثاني: وعيد الشارع للديوث
17	حكم الدياثة
18	الفصل الثالث: الغيرة - الغيرة لغة - الغيرة اصطلاحا - فوائد الغيرة
20	من مظاهر عدم الغيرة
23	مظاهر الدياثة عند بعض المسلمين
26	أسباب ضعف الغيرة، وانتشار الدياثة
31	الفصل الرابع: غيرة الله تعالى والأنبياء والصحابة والمؤمنين
32	غيرة الله تعالى - غيرة رسول الله ﷺ
33	غيرة داود عليه السلام - قصة موسى عليه السلام مع المرأتين
34	غيرة الصحابة - غيرة الصديق - غيرة الفاروق - غير الزبير بن العوام
35	غيرة سعد:
36	غيرة المؤمنين
38	غيرة الحيوانات على إناثها
40	الفصل الخامس: هل الديوث مؤمن؟
41	الفصل السادس: كيفية استحلال الدياثة
		الفصل السابع: أنواع الديوث - الديوث الخالص - الديوث المستهتر -
43	الديوث الجاهل - المغلوب على أمره
46	الفصل الثامن: هل للديوث من توبة؟



48 الفصل التاسع: عذاب الكاسيات العاريات
53..... الفهرس.....

هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
والحمد لله رب العالمين.

